

في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٢<sup>(١٧١)</sup> ، وأيضاً بتقرير الأمين العام عن الجوانب التنظيمية والمالية المتعلقة بمقد السنة الدولية<sup>(١٧٢)</sup> التي دعا إليها قرار الجمعية العامة ٢١/٣٦ ،

وإذ تحبّط علماً أيضاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/١٩٨٢ باء المؤرخ في ٢٧ نوّفمبر ١٩٨٢ بشأن السنة الدولية لإيواء المشردين ،

وإذ يساورها القلق الشديد لأنّه على الرغم من الجهود التي تبذلها الحكومات على الصعيدين الوطني والملي وجهود المنظمات الدوليّة فإن الأحوال المعيشية لغالبية الأشخاص في الأحياء الفقيرة وفي مناطق المستوطنات والمستوطنات الريفية ، لا سيما في البلدان النامية ، ما فتئت تتدحرج من الناحيتين النسبة والمطلقة على السواء ،

واقتناعاً منها بأنّ المجهد الخاص المبذول لمواجهة هذه القضية الأساسية سيعزز التنمية الوطنية الشاملة الاقتصادية والاجتماعية ، تدعياً لغایات الاستراتيجية الإنمائية الدوليّة لمقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث<sup>(١٧٣)</sup> .

وقد نظرت في توصيات لجنة المستوطنات البشرية الورادة في قرارها ١٤/٥ المؤرخ في ٧ أيار/مايو ١٩٨٢<sup>(١٧٤)</sup> ، وفي قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/١٩٨٢ باء وفي تقرير الأمين العام<sup>(١٧٥)</sup> .

١ - تعلن سنة ١٩٨٧ سنة دولية لإيواء المشردين :

٢ - تقرر أن المقصود من الأنشطة المضطلع بها قبل السنة وأثناءها هو تحسين مأوى وأحياء بعض الفقراء والمحرومين بنهاية عام ١٩٨٧ ، لا سيما في البلدان النامية ، حسب الأولويات الوطنية ، وبيان طرق وسبل تحسين مأوى وأحياء الفقراء والمحرومين بحلول عام ٢٠٠٠ :

٣ - تقرر أيضاً إيلاء اهتمام خاص أنشاء السنة والأعمال التحضيرية المتعلقة بها لطرق ووسائل :

(١٧١) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٣ A/37/3 (A) . الفصل الرابع ، الفرع ماء .

(١٧٢) Add. ١ A/37/527 .

(١٧٣) انظر: القرار ٣٥/٥٦ ، المرفق ، الفقرتان ١٥٩ و ١٦٠ .

(١٧٤) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٨ A/37/8 (A) . المرفق الأول ، الفرع ألف .

لتنفيذ تدابير التمويل الإضافية ، وكذلك بشأن طرائق الحصول على موارد مالية على النحو الوراء وصفه في مرفق تقرير الأمين العام<sup>(١٦٧)</sup> . على أن تقوم بذلك بأسرع ما يمكن :

٤ - ترجو مرة أخرى من الأمين العام أن يجبل دراسة الجدوى التي أعدها الخبراء وخطة العمل لإنشاء شركة مالية دولية لتمويل تدابير مكافحة التصحر غير التجارية ، الواردتين في الفصل الرابع من مرفق تقريره<sup>(١٦٧)</sup> إلى الدول الأعضاء ، وأن يتلمس آراؤها بشأن ما يلي :

(أ) إنشاء الشركة :

(ب) مدى أهميتها بالمشاركة فيها مالياً :

٥ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يقدم ، بالتعاون مع المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين .

#### الجلسة العاشرة

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

#### ٢٢١/٣٧ - السنة الدولية لإيواء المشردين

إن المجتمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٧٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، والذي رأت فيه أن سنة دولية تكرّس لمشاكل الناس الذين هم بلا مأوى في المناطق الحضرية والريفية في البلدان النامية يكن أن تكون مناسبة ملائمة لتركيز اهتمام المجتمع الدولي على هذه المشاكل ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٧١/٣٦ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، والذي قررت فيه ، من حيث المبدأ ، أن تسمى سنة ١٩٨٧ السنة الدولية لإيواء المشردين ، على أن يكون مفهومها أنه سيتم الامتثال لمعايير تمويل وتنظيم السنوات الدولية المحددة في مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٥ نوّفمبر ١٩٨٠ ،

وإذ تحبّط علماً بقرار المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤيل) عن السنة الدولية لإيواء المشردين<sup>(١٦٩)</sup> مع التعليقات المقدمة عليه من لجنة المستوطنات البشرية في دورتها الخامسة<sup>(١٧٠)</sup> والمجلس الاقتصادي والاجتماعي

(١٦٩) HS/C/5/5

(١٧٠) انظر ١982/E/81 ، المرفق الثاني .

فضلاً عن المبادئ التوجيهية المشار إليها في الفقرة ١ من قرار اللجنة ١٤/٥ :

٨ - تدعى جميع الحكومات والأجهزة ومؤسسات وهنات منظومة الأمم المتحدة ، فضلاً عن غيرها من الهيئات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية ، بما في ذلك المؤسسات الوطنية الممتهنة إلى التعاون في دعم أعمال لجنة المستوطنات البشرية وإلى بذل جهود خاصة من خلال البرامج القائمة والمجددة التي تنفذ أثناء الفترة ١٩٨٣ - ١٩٨٧ للمساعدة على تحقيق أهداف وغايات السنة :

٩ - تناشد جميع الحكومات ، لا سيما حكومات البلدان المتقدمة النمو وغيرها من البلدان التي يمكنها ذلك ، تقديم الدعم المالي السخي وغيره من الدعم الملائم لبرنامج السنة :

١٠ - تناشد أيضاً المؤسسات المالية الدولية والهيئات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية تقديم الدعم المالي السخي وغيره من الدعم الملائم لبرنامج السنة :

١١ - توصي بأن تتيح لجنة المستوطنات البشرية في جدول أعمال كل دورة من دوراتها حتى عام ١٩٨٧ الفرصة للمتبرعين كي يوضحوا طبيعة ومدى الدعم الذي يعتزموه تقديمهم لبرنامج السنة :

١٢ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والتلاته ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، عن تنفيذ البرنامج المعتمد للتدارير والأنشطة المقرر الاضطلاع بها قبل السنة وأثناءها :

١٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والتلاته بندًا معنونا « السنة الدولية لإيواء المشردين » .

### المجلس العام ١١٣

٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢

٢٢٢/٣٧ - أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة ،

#### إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى إعلان فانكوفر بشأن المستوطنات البشرية ،<sup>(١٧٧)</sup> وما اعتمدته المؤهل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات

<sup>(١٧٧)</sup> تقرير المؤهل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ، فانكوفر ، ٣١ أيار / مايو - ١١ حزيران / يونيو ١٩٧٦ ( مشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.76.IV.7 وتصويبات ) ، الفصل الأول .

(أ) ضمان التزام المجتمع الدولي التزاماً سياسياً مجدداً بتحسين مأوى وأحياء الفقراء والمحرومين ، وتوفير المأوى للمشردين ، لا سيما في البلدان النامية ، بوصفها مسألة ذات أولوية :

(ب) تدعيم وتقاسم جميع المعارف الجديدة والقائمة وكذلك التجارب ذات الصلة المكتسبة منذ انعقاد المؤهل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في عام ١٩٧٦<sup>(١٧٥)</sup> . بغية توفير مجموعة كاملة من البديل المختبرة والعملية لتحسين المأوى وأحياء الفقراء والمحرومين ، وتوفير المأوى للمشردين :

(ج) استحداث وبيان نهج وأساليب جديدة لتقديم المساعدة المباشرة وزيادة الجهد الذي يبذلها حالياً المشردون والفقراء والمحرومون لضمان المأوى الخاص بهم ولتوفير أساس للسياسات والاستراتيجيات الوطنية الجديدة لتحسين المأوى وأحياء الفقراء والمحرومين بحلول عام ٢٠٠٠ :

(د) تبادل الخبرة وتوفير الدعم فيما بين البلدان من أجل تحقيق أهداف السنة<sup>(١٧٦)</sup> :

٤ - تحدث على أن يكون الاتجاه الرئيسي للبرامج المحدد للتدارير والأنشطة التي يتضطلع بها قبل بدء السنة وأثناءها على المستويين الوطني والمحللي وفقاً للخطط والأولويات الوطنية :

٥ - تؤيد ، من حيث المبدأ ، برنامج السنة الوارد في تقرير الأمين العام<sup>(١٧٧)</sup> ، على أن يكون مفهومها أنه سيتم الامتثال لمعايير تمويل وتنظيم السنوات الدولية المحددة في مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٠ ، وأن برنامج التدارير والأنشطة المتضطلع بها قبل السنة وأثناءها سيعدل وفقاً لتتوفر التبرعات :

٦ - تعين لجنة المستوطنات البشرية ، في إطار دوراتها العادية ، للعمل بوصفها هيئة الأمم المتحدة الحكومية الدولية المسئولة عن تنظيم السنة وتعين مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ( المؤهل ) بوصفه أمانة السنة والوكالة الرئيسية لتنسيق البرامج والأنشطة ذات الصلة التي يتضطلع بها المنظمات والوكالات المعنية الأخرى :

٧ - توصي بضرورة قيام لجنة المستوطنات البشرية كل عام باستعراض أهداف السنة واستراتيجياتها ومعاييرها ،

<sup>(١٧٥)</sup> انظر: تقرير المؤهل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ، فانكوفر ، ٣١ أيار / مايو - ١١ حزيران / يونيو ١٩٧٦ ( مشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.76.IV.7 وتصويب ) .

<sup>(١٧٦)</sup> انظر: A/37/527 ، الفرع الخامس .